محضر إجتمـــاع لجنـــة الطعون
يـوم 2016/10/19

في عام ألفين وستة عشرة و في اليوم التاسع عشر من شهر أكتوبر على الساعة 09:15 اجتمعت لجنة الطعون الخاصة بالسكنات الوظيفية بقاعة الإجتماعات للإدارة المركزية للجامعـــة وكان حاضرا كل من :

- السيد/ سفيـــر محمد عضوا
- السيد/ الياس جوادي عضوا
- السيد/ عثماني حسين عضوا
- السيد/ سعودي عمر عضوا
- السيد/ جمـــال خيري عضوا
- السيد/تمجيات عاشور عضوا
- السيدة/ بوشلقيع حكيمة عضوا

بعـــد الافتتـــاح وعرض جدول الأعمال المتمثلة في دراسة الطعون فان اللجنة ارتأت أن تـــرد على النقـــاط التاليـــة :

01 - بالنسبة للطعن المؤرخ في 2016/07/02 والتذكير المؤرخ في 2016/10/05 المقدم من طرف مجموعـــة مـــن الأساتذة فيما يخص السكنات قيد الانجاز يجب الإشارة إلى ما يلي :

أ – تشير اللجنة إلى أن الطعن من الناحية الشكلية جاء بعد ثلاث سنوات من عمل اللجنة السابقة .

ب- الوثيقة رقم 02 المرفقة بالطعن والمؤرخة في 2013/09/02 تتعلق بالتنقيط الخاص بالأساتذة طـــالبي الســـكن ولا تتعلق بالترتيب كما أشار إليه الطاعنون علما أن الترتيب النهائي لتوزيع حصة 100+01 مســـكن كـــان واردا بصـــورة واضحة في القائمة الاسمية التي أشير فيها إلى القائمة الاحتياطية ، وورد كل ذلك في التقرير العام حول عمل اللجنة المـــؤرخ في 30 جوان 2013. وإذا وردت الوثيقة رقم 02 في أعمال اللجنة وتم الإعلان عنها كان ذلك من باب الحـــرص علـــى الشفافية حتى يتسنى للجميع معرفة عدد النقاط المتحصل عليها وبالتالي إمكانية الطعن في حالة وجود أخطاء في ذلك، علمـــا أن الوثيقة المعنية تشير إلى عملية **التنقيط** وليس إلى الترتيب حسب **الاستحقاق** كما يبينه الترتيب النهائي للمستفيدين لحصة 101 مسكن.

ج – الطعن يستند على فكرة توزيع 159+01 سكن – غير أنه بالرجوع إلى التقرير العام حول عمل اللجنة المؤرخ في 30 جوان 2013 في اجتماع 27 ماي 2013 فإن التوزيع يتعلق فقط بحصة 100+01 مسكن ، أما فيما يتعلق بحصة 60 مسكن فيؤكد نفس التقرير أنها ليست معنية بالتوزيع إذ أنه لا يمكن توزيع حصة لم تنطلق الأشغال فيها وذلك ما أقره إجتماع لجنة الترتيب بتاريخ 2014/11/02 ثم أكد عليه إجتماع لجنة الطعون يوم 2015/01/13 ، وتم التأكيد على نفس القرار في الإجتماع المنعقد بتاريخ 2016/06/05 الذي أشار إلى أن القائمة الاحتياطية لا تمس الحصة الجديدة قيد الانجاز.

د– وردت في الطعن أنه تم الاتفاق دون سند قانوني على توزيع 100 مسكن ، تذكر اللجنة أنه يشترط آنذاك إكتمال الأشغال بصفة نهائية للتوزيع وهذا قبل أن ترد التعليمة الوزارية رقم 292/أ.ع/2014 المؤرخة في 19 فيفري 2014 التي تشترط أن تتجاوز نسبة الأشغال 40 % ، بحيث لم تنطلق الأشغال أصلا في الحصة الجديدة 60 مسكن فلا يجوز تخصيصها ولا توزيعها إلا بعد تجاوز النسبة المحددة قانونا .

و– فيما يخص إتاحة الفرص للأساتذة الذين أودعوا ملفات السكن الترقوي المدعم L.P.A يجب تذكير الأساتذة أن توزيعها كان في سنة 2012 (محضر اجتماع لجنة السكن 2012/12/17) أي قبل البدء في توزيع السكنات الوظيفية سنة 2013 لذلك ارتأت اللجنة السابقة منحهم فرصة المشاركة في السكنات الوظيفية بعد رفض ملفاتهم بسبب عدم استيفاء شرط التثبيت في المنصب.

ه – إن صلاحيات لجنة الطعن تكمن في الفحص والتدقيق في عمل لجنة السكن ومراقبته ولا يمكنها أن تقوم بأي إجراء إلا بناءا على قرارات لجنة السكن وأن السكن المشار إليه في التهميش على سبيل المثال تم تخصيصه من طرف السيد رئيس الجامعة لفائدة إدارة الجامعة لاستعماله لضرورة الخدمة ويعتبر سكنا وظيفيا لم يصدر بشأنه أي مقرر تحويل لحق الإيجار لفائدة أي كان .

02– بالنسبة للتظلم المقدم من طرف الأستاذة "ركروك راضية" ترد اللجنة أنه لا يمكن الطعن في توزيع كان في 2013 وقد سبق البت فيه بحيث منحت اللجنة السابقة آجالا للطعن مدته 10 أيام كما ورد في التقرير العام حول عمل اللجنة في إجتماع 30 ماي 2013 وقدمت جدولا أعلنت فيه نتائج دراسة الطعون وقد كان الرد فيه بالرفض بسبب عدم احترام أجال التحيين والسماح لها بالمشاركة في الحصة السكنية الأخيرة 60 مسكن .

رفعت الجلسة في نفس اليوم والسنة على الساعة 12:00 دقيقة .

مع الإطلاع عليه

مدير الجامعة بالنيابة

الأستاذ: ويرق مونسي